

Distr.: General
26 June 2024
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة التاسعة والعشرون

دورة المجلس، الجزء الثاني

كينغستون، 15-26 تموز/يوليه 2024

البند 14 من جدول الأعمال

تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة

في الجزء الأول من دورتها التاسعة والعشرين

مشروع الصيغة المنقحة للإجراء الموحد المتعلق بوضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية وإنشائها واستعراضها

أولاً - مقدمة

- 1 - تسهم خطط الإدارة البيئية الإقليمية في الوفاء بولاية السلطة الدولية لقاع البحار المتمثلة في ضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة المضطلع بها في المنطقة الدولية لقاع البحار ("المنطقة")، وفقاً للمادة 145 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار⁽¹⁾.
- 2 - ويتمثل الغرض من أي خطة من خطط الإدارة البيئية الإقليمية في توفير معلومات وتدابير وإجراءات خاصة بالمنطقة المعنية. وتسترشد الخطة بالمبادئ المحددة، وتضع عدداً من الغايات والأهداف العامة، وتنشئ تدابير للإدارة البيئية، مع مراعاة الآثار التراكمية.
- 3 - وهكذا، صُممت خطط الإدارة البيئية الإقليمية من أجل أمور من بينها ما يلي:
(أ) تزويد الهيئات المعنية التابعة للسلطة، وكذلك المتعاقدين والدول التي ترعاها، بتدابير وأدوات للإدارة البيئية، بما فيها الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق، دعماً لاتخاذ قرارات مستنيرة بشأن حماية البيئة على النطاق الإقليمي من أنشطة استغلال الموارد المعدنية؛

(1) اقترح إدراج إشارات إلى التراث الثقافي المغمور بالمياه في هذه الوثيقة. ولكن نظراً إلى أن المفهوم لا يزال موضع نقاش في المجلس، لم تُدرج الإشارات في هذه المرحلة. وإذا لزم الأمر، سيتعين مواصلة أي إشارات إلى التراث الثقافي المغمور بالمياه مع نظام استغلال الموارد المعدنية في "المنطقة" ما إن يتم اعتماده.



- (ب) تزويد السلطة بآلية واضحة ومتسقة لتحديد مناطق معينة يُعتبر أنها: (أ) تمثل المجموعة الكاملة من الموائل وأشكال التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية الحساسة والمجتمعات الحيوية البيولوجية ضمن منطقة الإدارة؛ و/أو (ب) تكتسي أهمية في الحفاظ على هيكل النظام الإيكولوجي ووظيفته؛
- (ج) وتزويد تلك المناطق بمستويات مناسبة من الحماية البيئية من أنشطة استغلال الموارد المعدنية.

4 - وتضع العملية المبينة أدناه في الاعتبار مهام اللجنة القانونية والتقنية التابعة للسلطة الدولية لقاء البحار فيما يتعلق بالمسائل البيئية. وعلى وجه الخصوص، فإن اللجنة مكلفة بموجب الاتفاقية بتقديم توصيات إلى مجلس السلطة بشأن حماية البيئة البحرية، على أن تُراعي تلك التوصيات آراء الخبراء المعترف بهم في الميدان (الفقرة 2) (هـ) من المادة 165 من الاتفاقية)، ويجوز لها، في ممارستها لوظائفها، أن تتشاور مع جهات منها أي منظمات دولية لها اختصاص في موضوع التشاور (الفقرة 13 من المادة 163 من الاتفاقية). وبالإضافة إلى ذلك، فإن اللجنة مسؤولة عن إبقاء القواعد والأنظمة والإجراءات المتعلقة بالأنشطة المضطلع بها في "المنطقة" قيد الاستعراض، وعن توصية المجلس من وقت إلى آخر بما تراه لازماً أو مستصوباً من تعديلات لها (الفقرة 2 (ز) من المادة 165 من الاتفاقية).

5 - وتحدد هذه الوثيقة التي تتضمن الإجراءات الموحدة الخطوات التي يتعين اتخاذها لوضع وإنشاء واستعراض خطط الإدارة البيئية الإقليمية للسلطة. ويتضمن الإجراءات الموحدة أيضاً نموذجاً، يمثل صيغة موحدة سيتم استخدامها عند وضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية للسلطة. ويتضمن النموذج الحد الأدنى من الشروط التي يجب أن تستوفيها كل خطة مستقبلية من خطط الإدارة البيئية الإقليمية إلى جانب هيكل موصى به وملاحظات بشأن المحتوى. وينبغي استخدام الإجراءات الموحدة، بما في ذلك النموذج، بالاقتران مع الوثيقة التوجيهية الداعمة التي تتضمن مزيداً من التفاصيل بشأن فروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية كما هو موضح في النموذج.

ثانياً - إطلاق عملية وضع خطة الإدارة البيئية الإقليمية

- 6 - يتحمل المجلس مسؤولية اعتماد واستعراض خطط الإدارة البيئية الإقليمية لجميع المقاطعات المعدنية في "المنطقة" التي يجري فيها الاستكشاف. ويجوز للمجلس أن يطلب من اللجنة أن تضع خططا من هذا القبيل.
- 7 - ويجب اعتماد خطة إدارة بيئية إقليمية خاصة بالمنطقة المعنية قبل أن تنتظر اللجنة في طلب الموافقة على خطة العمل المتعلقة بالاستغلال⁽²⁾.

(2) يشير ذلك إلى الشروط التي تنطبق على مرحلة الاستغلال التي لا يزال مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة المتعلقة بها قيد التفاوض. ولذلك، سيتعين مواءمة هذه الإشارة بمجرد اعتماد نظام الاستغلال.

ثالثاً - وضع خطة الإدارة البيئية الإقليمية

ألف - التخطيط

8 - ينبغي للجنة أن تدرج وضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية واستعراضها في برنامج عملها. وحسب ما ورد في برنامج عمل اللجنة، ستحدد اللجنة المهام الرئيسية التي يتعين أن تضطلع بها اللجنة وأمانة السلطة، واختصاصات أي خبراء خارجيين سيقدمون المساعدة في إطار هذه العملية. وسيضع برنامج العمل جدولاً زمنياً إرشادياً، بالإضافة إلى المدى المكاني المحتمل لخطط الإدارة البيئية الإقليمية. وينبغي إتاحة هذه المعلومات في تقارير رئيس اللجنة القانونية والتقنية.

باء - تجميع البيانات والمعلومات المتاحة

9 - بمساعدة من الأمانة، ينبغي للجنة أن تضمن إمكانية اطلاعها على جميع البيانات المتاحة. وتشمل هذه البيانات ما يلي:

- (أ) البيانات والمعلومات عن الجهات المتعاقدة المقدمة إلى السلطة والمتعلقة بالمنطقة المعنية التي لا تعتبر بيانات سرية وفقاً لقواعد السلطة وأنظمتها وإجراءاتها؛
 - (ب) البيانات والمعلومات، ولا سيما تلك المستمدة من المشاريع العلمية، والمبادرات المتخذة في المنطقة، والمقالات التي استعرضها النظراء، وقواعد البيانات المتاحة لعامة الجمهور؛
 - (ج) المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
 - (د) كل المعلومات الأخرى ذات الصلة بالعناصر الإرشادية اللازمة للخطة الإقليمية للإدارة البيئية، بما في ذلك الأنواع الأخرى للاستخدامات البحرية.
- 10 - وستُنشر هذه البيانات والمعلومات في إطار التقرير المتعلق بوصف خصائص البيئة الإقليمية وتقرير البيانات. وستتاح هاتان الوثيقتان على الموقع الشبكي للسلطة.

جيم - التقييم العلمي

11 - ينبغي إتاحة فرص لجمع الخبراء، بما في ذلك في إطار حلقات العمل، وينبغي أن تختارهم اللجنة استناداً إلى عملية جرد للخبراء والجهات صاحبة المصلحة، وفقاً للوثيقة التوجيهية المتعلقة بخطط الإدارة البيئية الإقليمية. وينبغي أن تركز اجتماعات الخبراء على توليف البيانات وعلى استحداث الأدوات والنهج العلمية وفقاً لتوجيهات اللجنة. وسيتم تناول الأهداف التالية:

- (أ) تحديد المنطقة المناسبة لخطة الإدارة البيئية الإقليمية استناداً إلى المعلومات المتعلقة بالخصائص الجيولوجية والجغرافية الأحيائية والأوقيانوغرافية للمنطقة؛
- (ب) استعراض وتوليف وتحليل البيانات البيئية المتعلقة بالنظم الإيكولوجية البحرية القاعية والسطحية، بما في ذلك البيانات الأوقيانوغرافية والفيزيائية الكيميائية والجيولوجية والبيولوجية؛
- (ج) وصف نشاط استكشاف المعادن المضطلع به آنذاك؛

- (د) تحديد أوجه التداخل المحتملة مع المستخدمين الشرعيين الآخرين والأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق التي أنشأتها الهيئات المختصة؛
- (هـ) تقييم الآثار (بما في ذلك الآثار التراكمية) على النطاق الإقليمي؛
- (و) تقديم موجزات وصفية للمناطق التي يمكن حمايتها من الاستغلال من أجل توفير حماية فعالة للبيئة البحرية، بسبل منها تحديد ووصف فئات مختلفة من الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق، عند الاقتضاء؛
- (ز) تحديد تدابير أو خيارات الإدارة غير المكانية المحتملة؛
- (ح) تحديد الثغرات المعرفية واقتراح خيارات لمعالجتها.

دال - تقييم الإدارة

- 12 - ستوفر نتائج التقييم العلمي مدخلات لإجراء مزيد من المداولات بين الخبراء التي ستركز على ترجمة التقييم العلمي إلى تدابير إدارية واستراتيجيات تنفيذ.
- 13 - وستقوم اللجنة باختيار الخبراء استناداً إلى عملية جرد للخبراء والجهات صاحبة المصلحة، وفقاً للوثيقة التوجيهية المتعلقة بخطة الإدارة البيئية الإقليمية. وينبغي إشراك ممثلين عن الهيئات الدولية ذات الصلة.
- 14 - وستركز مداولات الخبراء ذات المنحى الإداري على تحديد ما يلي:
- (أ) غايات وأهداف الإدارة على النطاق الإقليمي؛
- (ب) التدابير الإدارية القائمة على أساس المناطق وغيرها من أنواع التدابير الإدارية لتحقيق الغايات والأهداف؛
- (ج) أولويات الرصد البيئي على النطاق الإقليمي لمعالجة الثغرات المعرفية وحالات النقص في المعلومات التي يتم تحديدها؛
- (د) استراتيجيات التنفيذ، بما في ذلك التآزر والتعاون.

هاء - المشروع الأول لخطة الإدارة البيئية الإقليمية

- 15 - بمساعدة من الأمانة، ستعد اللجنة مشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية على أساس البيانات المتاحة ونتائج المداولات. وينبغي أن يتبع مضمون خطة الإدارة البيئية الإقليمية النموذج والهيكل الواردان في مرفق هذه الوثيقة.

واو - التشاور الرسمي مع الجهات صاحبة المصلحة

- 16 - ستتيج الأمانة مشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية للجمهور لمدة لا تقل عن 90 يوماً بنشر مشروع الخطة على الموقع الشبكي للسلطة، لكي تقدّم الأطراف المهتمة تعليقاتها في غضون تلك المهلة الزمنية. وسيتاح التقرير المتعلق بوصف خصائص البيئة الإقليمية وتقرير البيانات أيضاً للجمهور من أجل دعم التشاور مع الجهات صاحبة المصلحة.

17 - وستنشر الأمانة أي تعليقات ترد من الجهات صاحبة المصلحة على الموقع الشبكي للسلطة.

رابعاً - إنشاء خطة للإدارة البيئية الإقليمية

ألف - توصيات اللجنة القانونية والتقنية

18 - بعد انتهاء فترة التشاور الرسمي مع الجهات صاحبة المصلحة، أي بعد 90 يوماً على الأقل، يجب على اللجنة القانونية والتقنية، خلال اجتماعها العادي الذي يلي تلك الفترة، أن تنظر في مشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية، مراعية التعليقات الواردة أثناء فترة التشاور مع الجهات صاحبة المصلحة وأي معلومات أخرى.

19 - ويمكن للجنة أن توصي المجلس بأن يعتمد خطة الإدارة البيئية الإقليمية. وينبغي إتاحة مشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية والتوصية إلى الجمهور على الموقع الشبكي للسلطة قبل 90 يوماً على الأقل من انعقاد اجتماع المجلس الذي تُعرض فيه الخطة لاعتمادها.

باء - الموافقة على خطة الإدارة البيئية الإقليمية

20 - سيوافق المجلس على خطة الإدارة البيئية الإقليمية أو يطلب إلى اللجنة أن تدخل بتقنيات محددة على الخطة و/أو أن تضطلع بمزيد من الأعمال لتطوير محتوياتها أو التحقق منها، لينظر فيها المجلس في اجتماع لاحق.

21 - وعندما يوافق المجلس على خطة الإدارة البيئية الإقليمية، ستقوم السلطة بتنفيذها على النحو المبين في الخطة.

خامساً - استعراض خطة الإدارة البيئية الإقليمية

22 - ينبغي استعراض كل خطة من خطط الإدارة البيئية الإقليمية كل خمس سنوات، كحد أقصى، بعد اعتمادها من قبل المجلس أو قبل ذلك بناء على اقتراح من اللجنة أو طلب من المجلس. وسيستند هذا الاستعراض إلى أحدث البيانات والمعلومات العلمية المتاحة.

23 - وتتضمن الحالات التي قد تؤدي إلى إجراء اللجنة استعراضاً قبل موعده وإلى طلب المجلس ذلك ما يلي:

(أ) تقديم معارف أو بيانات بيئية جديدة وجيهة تتعلق بالمنطقة المعنية؛

(ب) حدوث تغير بيئي كبير في المنطقة المعنية أو تأثرها بتغير من هذا القبيل (مثل كارثة طبيعية أو كارثة من صنع الإنسان)؛

(ج) تقديم طلب خطة عمل تتعلق بفئة جديدة من الموارد في المنطقة.

24 - وفي إطار استعراض خطة الإدارة البيئية الإقليمية، يتعين على اللجنة أن تقدم تقريراً إلى المجلس يتضمن موجزاً لكيفية نظر اللجنة في البيانات والمعلومات الجديدة. وينبغي أن تتيح الأمانة ذلك التقرير لعامة الجمهور.

25 - ويمكن أن تتبع عملية الاستعراض الفقرات من 9 إلى 19 الواردة أعلاه، حسب الاقتضاء.

المرفق

النموذج

أولا - مقدمة ومعلومات أساسية

يضع هذا الفرع خطة الإدارة البيئية الإقليمية في سياقها، فهو يعرض معلومات أساسية عن الخطة تتضمن تفاصيل تكفي ليكون القارئ انطباعا عاما عن نطاق الخطة.

وينبغي أن يتضمن الفرع وصفاً موجزاً لخطة الإدارة البيئية الإقليمية، بما في ذلك لسياقها السياساتي والقانوني والإداري، وملخصاً للمداولات العلمية والإدارية التي يجريها الخبراء بشأنها، وتقرير البيانات والتقرير المتعلق بوصف خصائص البيئة الإقليمية اللذين يتم إعدادهما، والمنطقة التي تغطيها الخطة، والموارد المعدنية التي يُنظر فيها في الخطة.

ثانيا - الغايات والأهداف

يمكن استنتاج هذا الفرع من النموذج الذي يتضمن الغايات والأهداف البيئية والثقافية والاجتماعية - الاقتصادية بالصيغة الواردة في كل خطة من خطط الإدارة البيئية الإقليمية. وقد يتضمن أهدافا إضافية خاصة بالمنطقة المعنية.

1-2 الغايات والأهداف البيئية

تعتمد الغايات والأهداف البيئية⁽³⁾ على المداولات العلمية الواردة في الفرع الثالث من الإجراء الموحد، وتساهم في ولاية السلطة الدولية لقاع البحار المتمثلة في ضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة المضطّعة بها في "المنطقة"، وفقا للمادة 145 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

1-1-2 الغايات

تتمثل غاية جميع خطط الإدارة البيئية الإقليمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي الإقليمي وسلامة النظام الإيكولوجي.

2-1-2 الأهداف

تسعى الأهداف البيئية التي تساعد على تحقيق الغاية، على النطاق الإقليمي، إلى تحقيق ما يلي:

- الحفاظ على التنوع البيولوجي
- الحفاظ على هيكل النظام الإيكولوجي ووظيفته وخدماته (بما في ذلك هيكل وسلامة الشبكات الغذائية، وتدوير العناصر، والعلاقات الغذائية)

(3) في هذا السياق، تُعتبر الغاية بياناً للتوجه العام أو القصد العام. والغايات هي بيانات رفيعة المستوى للنواتج التي يُعتمد تحقيقها. أما الهدف، فيُعتبر بياناً محدداً للنواتج المرجوة التي تتيح تحقيق الغاية.

- الحفاظ على المستوى التمثيلي للموائل والمجتمعات الحيوية والجماعات الحيوية
- الحفاظ على قدرة الجماعات الحيوية على بلوغ مستوى الإحلال، بما في ذلك ضمان التواصل بين الجماعات الحيوية
- الحفاظ على مناطق الاستخدام الزمني، بما في ذلك الاستخدام الموسمي (مثل مسارات الهجرة ومناطق التغذية)
- الحفاظ على النظم الإيكولوجية الهشة و/أو الفريدة من نوعها
- الحفاظ على الأنواع المتوطنة أو المعرضة لخطر الانقراض أو المهددة بالانقراض
- الحفاظ على النظم الإيكولوجية البحرية القاعية والسطحية، بما في ذلك أنواع الحيوانات في المياه المتوسطة العمق

3-1-2 أهداف إضافية خاصة بالمنطقة المعنية

تُضاف أي أهداف إضافية خاصة بالمنطقة المعنية هنا (إن وجدت).

2-2 الغايات والأهداف الثقافية والاجتماعية - الاقتصادية⁽⁴⁾

1-2-2 الغايات

2-2-2 الأهداف

3-2-2 أهداف إضافية خاصة بالمنطقة المعنية

تُضاف أي أهداف إضافية خاصة بالمنطقة المعنية هنا (إن وجدت).

ثالثا - النطاق الجغرافي

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع معلومات عن النطاق الجغرافي للمنطقة المشمولة بخطة الإدارة البيئية الإقليمية.

1-3 وصف البيانات والمعلومات المستخدمة لوضع تعريف للمنطقة، بما في ذلك الأساس المنطقي. وسيشمل ذلك تلخيصا للبيانات الرئيسية عن قياس الأعماق والجيومورفولوجيا والجغرافيا الأحيائية والأوقيانوغرافيا.

2-3 ذكر الإحداثيات الجغرافية وأعماق المياه المتعلقة بمنطقة خطة الإدارة البيئية الإقليمية.

3-3 توفير خريطة توضح ما يلي:

- حدود خطة الإدارة البيئية الإقليمية في "المنطقة"
- المناطق المشمولة بعقود السلطة الدولية لقاع البحار، والمناطق المحجوزة

(4) قد يتطلب هذا الفرع إعادة النظر فيه عندما يستقر نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة.

رابعاً - السياق الإقليمي

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع موجزا للمعلومات المجمعة في التقرير المتعلق بوصف خصائص البيئة الإقليمية وتقرير البيانات، دون تكرار المعلومات المفصلة التي سبق تقديمها في تقارير المعلومات الأساسية. وستدعم هذا الفرع خرائط وملفات نظم المعلومات الجغرافية، بما في ذلك الفئات الموضحة أدناه.

1-4 الخصائص البيئية

يلخص هذا الفرع الخصائص الرئيسية للبيئة البحرية. ويتضمن وصفاً للبيانات البيئية المرجعية ونتائج تحليلات البيانات في المنطقة التي جُمعت عن طريق المداولات العلمية التي تم تناولها في الفرع الثالث من الإجراء الموحد، والموضحة بطريقة أكثر تفصيلاً في الوثيقة التوجيهية.

1-1-4 الخصائص الفيزيائية الكيميائية

سيغطي هذا الفرع الخصائص الرئيسية للأرصاء الجوية وجودة الهواء والأوقيانوغرافيا الفيزيائية والأوقيانوغرافيا الكيميائية.

2-1-4 الخصائص البيولوجية

سيضمن هذا الفرع وصفاً للخصائص الرئيسية للبنية البيولوجية والطبوغرافية للطبقة التحتية لقاع البحر.

3-1-4 الخصائص البيولوجية

يتضمن هذا الفرع معلومات عن الخصائص البيولوجية والإيكولوجية للأنواع القاعية والسطحية التي تُميز النظم الإيكولوجية في المنطقة.

4-1-4 عوامل الإجهاد الطبيعية

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع تفاصيل عن أي عوامل إجهاد طبيعية على المستوى المنطقة (مثل النشاط البركاني).

2-4 معلومات عن الأنشطة البشرية في المنطقة

1-2-4 الأنشطة المتصلة بالموارد المعدنية

ينبغي وصف تفاصيل الأنشطة المتصلة بالموارد المعدنية. وتتضمن تلك الأنشطة عقود استكشاف واستغلال المعادن في قاع البحار، والطلقات الواردة لإبرام عقود، وغيرها من المعلومات المكانية عن المناطق المشمولة بعقود مثل المناطق المرجعية للحفظ والمناطق المرجعية للأثر الموجودة في المنطقة.

2-2-4 الأنشطة البشرية الأخرى

ينبغي أن يغطي هذا الفرع الاستخدامات البحرية المشروعة الأخرى في المنطقة (مثل تركيب وتشغيل الكابلات والبحث العلمي البحري).

4-2-3 عوامل الإجهاد البشرية المنشأ الأخرى

ينبغي إدراج ووصف عوامل الإجهاد البشرية المنشأ الأخرى المتصلة بالمنطقة غير الموصوفة في الفروع السابقة. وتشمل الأمثلة، على سبيل المثال لا الحصر، تغير المناخ (بما في ذلك تحمض المحيطات) والتلوث والاستخدام غير المشروع للمنطقة (مثل الصيد غير القانوني الذي يتم دون إبلاغ ودون تنظيم، وأعمال القرصنة).

4-2-4 التراث الثقافي والمصالح الثقافية

ينبغي تقديم تفاصيل هنا عن أي تراث ثقافي ومصالح ثقافية في المنطقة (مثل حطام السفن والمواد الأحفورية، ورفات البشر، وطرق الملاحة والمعالم التي تستخدمها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية).

4-3 وصف الثغرات المعرفية

رغم التطرق إلى الثغرات في البيانات ومواطن عدم اليقين في التقرير المتعلق بوصف خصائص البيئة الإقليمية (وكذلك في إطار بعض العناوين الواردة أعلاه)، يُوصى بإدراج ملخص مستقل هنا لأبرز الثغرات في المعلومات ومواطن عدم اليقين (بسبب نوعية البيانات أو كميتها) فيما يتعلق بالمعلومات البيئية.

4-4 التسميات ونظم الإدارة

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع التوصيفات أو التسميات أو نظم الإدارة أو المعايير التي حددتها منظمات أو اتفاقات دولية متنوعة.

وينبغي وصف المناطق المحددة ذات الأهمية الإيكولوجية المحتملة أو ذات الأهمية الإيكولوجية الخاصة (مثل المناطق ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية أو النظم الإيكولوجية البحرية الهشة أو مناطق الطيور الرئيسية) وإدراجها في الخرائط (أو الإشارة إليها في التقرير المناسب، مثل تقرير البيانات).

خامسا - التدابير الإدارية

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق والتدابير الإدارية الأخرى التي سيتم تطبيقها على النطاق الإقليمي (وكذلك على نطاق المناطق المشمولة بأي عقد، إذا كان ذلك مناسباً)، استناداً إلى المداولات ذات المنحى الإداري الواردة في الفرع الثالث من الوثيقة التي تتضمن الإجراءات الموحد، والوثيقة التوجيهية، والغايات والأهداف الواردة في الفرع الثاني من هذا النموذج.

وسيشمل ذلك وصفاً للعناصر الرئيسية والتحليلات التي ستجرى في إطار صياغة التدابير الإدارية (مثل تقييم المخاطر البيئية أو تقييم الآثار التراكمية)، بالإضافة إلى النواتج الإدارية لشبكة المناطق والمواقع ذات الأهمية البيئية الخاصة.

5-1 الإدارة القائمة على أساس المناطق

يصف هذا الفرع تفاصيل الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق، بما في ذلك التفاصيل المبينة أدناه.

- 5-1-1 موقع وإحداثيات وحجم المناطق والمواقع ذات الأهمية البيئية الخاصة وغيرها من الأدوات الإدارية القائمة على أساس المناطق. وبالإضافة إلى النص الوصفي، ينبغي تقديم خرائط.
- 5-1-2 أسباب تسمية كل منطقة أو موقع ذي أهمية بيئية خاصة.
- 5-1-3 الشروط التي تفرضها السلطة الدولية لقاع البحار على الأنشطة المتصلة بالموارد المعدنية.

5-2 الإدارة غير المكانية

- يتضمن هذا الفرع أي تدابير إدارية غير قائمة على أساس المناطق فقط. وقد تشمل جوانب مثل شروط متصلة بالمعدات أو العمليات.
- 5-2-1 الإدارة الزمنية
- يتضمن هذا الفرع تفاصيل عن أي تدابير زمنية، بما في ذلك التدابير الموسمية، التي ينبغي تطبيقها على أنشطة التعدين في قاع البحر (على سبيل المثال لمراعاة هجرة الثدييات البحرية وغيرها من الحيوانات الضخمة).
- 5-2-2 التدابير الإدارية الأخرى، إن وجدت.

سادسا - الرصد الإقليمي

يتضمن هذا الفرع وصفاً للثغرات المعرفية الرئيسية في تصميم خطط الإدارة البيئية الإقليمية، ويحدد أولويات الرصد البيئي التي من شأنها معالجة هذه الثغرات ومنح الثقة بأن التدابير الإدارية الإقليمية تؤدي عملها على النحو المنشود.

6-1 الثغرات المعرفية وأولويات البحث

ينبغي أن يحدد هذا الفرع الثغرات المعرفية الرئيسية في إطار تنفيذ خطة الإدارة البيئية الإقليمية وأن يقدم معلومات بشأن أولويات البحث في المستقبل لمعالجة تلك الثغرات المعرفية.

6-2 استراتيجية الرصد البيئي الإقليمي

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع وصفاً لتدابير رصد حالة البيئة و/أو التغيرات المحتمل أن تطرأ في منطقة معينة. وسيشمل ما يلي:

- (أ) تحديد أهداف الرصد؛
- (ب) وضع خطط بحث في المستقبل تغطي مناطق المسح/أخذ العينات، ومنهجيات أخذ العينات وتحليل البيانات، لمعالجة الثغرات الموجودة حالياً في البيانات؛
- (ج) دمج المعلومات من جميع المصادر ذات الصلة، مثل المتعاقدين والمؤلفات العلمية وقاعدة بيانات السلطة الدولية لقاع البحار (DeepData)، وقواعد البيانات العالمية وغيرها من المعلومات ذات الصلة؛
- (د) التدابير الهادفة إلى حفز البحث العلمي البحري عن طريق التعاون الدولي؛
- (هـ) خيارات التعاون مع المتعاقدين وفيما بينهم.

3-6 جوانب أخرى

ينبغي أن يتضمن هذا الفرع ما يلي:

(أ) تدابير بناء القدرات والتدريب؛

(ب) استراتيجية للاتصال والإعلام.

سابعاً - استعراض التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة الإدارة البيئية الإقليمية

إن خطة الإدارة البيئية الإقليمية ليست جامدة، إذ أن اللجنة ستستعرضها كل خمس سنوات على الأقل، حسب الاقتضاء، مع التركيز على العناصر الرئيسية للخطة، بما في ذلك السياق البيئي، وتدابير الإدارة، والثغرات المعرفية، واستراتيجية التنفيذ. وسيُجرى الاستعراض لتحديد مدى ملاءمة الخطة أو الحاجة إلى تعديلها، على أساس أفضل البيانات والمعلومات المتاحة وبما يتماشى مع قواعد وأنظمة وإجراءات السلطة الدولية لقاع البحار.